



**أهم إنجازات
دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية
في مجال حماية البيئة**

١٤٣١هـ — ٢٠١٠م

أ ت

13 أ أ

مجلس التعاون لدول الخليج العربية . الأمانة العامة .

أهم انجازات دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية في مجال حماية البيئة

. . الرياض : مجلس التعاون لدول الخليج العربية ، الأمانة العامة ؛ 2010م.

60ص : خرائط ، صور ؛ 17 سم.

الرقم الموحد لمطبوعات المجلس : 0373 - 091 / ح / ك / 2010م.

/ البيئة / / حماية البيئة / / مكافحة التلوث / / الصحة البيئية / / المراقبة البيئية / / الأنظمة
البيئية / / اللجان الوزارية / / اللجان المتخصصة / / النشاطات / / الانجازات / / دول مجلس
التعاون لدول الخليج العربية / .



المحتويات

ባሕር ዳር ስባላ ለክህዳሳ ስባላ : ባሕር ዳር

፩

ባሕር ዳር ስባላ ስባላ : ስባላ ስባላ

፩

ባሕር ዳር ስባላ ስባላ ስባላ : ስባላ ስባላ

፩

ሰላም ስባላ ስባላ ስባላ ስባላ : ስባላ ስባላ

፩

ሰላም ስባላ ስባላ ስባላ ስባላ : ስባላ ስባላ

፩

ባሕር ዳር ስባላ ስባላ ስባላ : ስባላ ስባላ

፩

ባሕር ዳር ስባላ ስባላ ስባላ : ስባላ ስባላ

፩

ባሕር ዳር ስባላ ስባላ ስባላ ስባላ : ስባላ ስባላ

፩

ባሕር ዳር ስባላ ስባላ ስባላ ስባላ : ስባላ ስባላ

፩

المقدمة



qūḥ j 0qàI n3lg

تشهد البيئة في منطقة الخليج تنوعاً كبيراً من الناحية الطبيعية، وازدهاراً مضطرباً من الناحية الاقتصادية وما يواكبه من زيادة في معدلات النمو الاقتصادي بتبعاته وآثاره البيئية ، كما تشهد مياه الخليج والبحر الأحمر نشاطاً غير اعتيادي لهذا النمو الاقتصادي المتزامن مع كثافة حركة ناقلات النفط وصناعة البتر وكيميائيات القائمة على امتداد شواطئهما.

كما تشكل ندرة المياه والتصعيد في استهلاكها مع سابقاتها من التحديات استحقاقات بيئية اتبعت دول المجلس نهجاً فريداً من نوعه يعمل من أجل التنمية المستدامة. هذا النهج متمثل في النهضة التنموية المستدامة و التي تتبلور بشكل كبير في ظل السياسة الحكيمة التي ينتهجها أصحاب الجلالة والسمو قادة دول المجلس والمتمثلة في تأمين الجانب البيئي من التنمية (بالإضافة إلى الجوانب الاقتصادية الاجتماعية والسياسية ..) من خلال وضع الإطار الاستراتيجي للعمل البيئي على المستوى المحلي والإقليمي ممثلاً بالسياسات والمبادئ العامة لحماية البيئة التي اعتمدها المجلس الأعلى في دورته السادسة (مسقط - ١٩٨٥م)

كما أكد البيان الختامي للدورة الرابعة عشرة للمجلس الأعلى لقادة دول المجلس المنعقدة في الرياض ١٩٩٣م على أهمية مواصلة العمل البيئي المشترك لتقريب السياسات وتوحيد الأنظمة والتشريعات البيئية وتعزيز القدرات الوطنية

والإقليمية وتدريب الأطر البشرية ورفع مستوى الوعي البيئي بين المواطنين والحفاظ على الموارد الطبيعية.

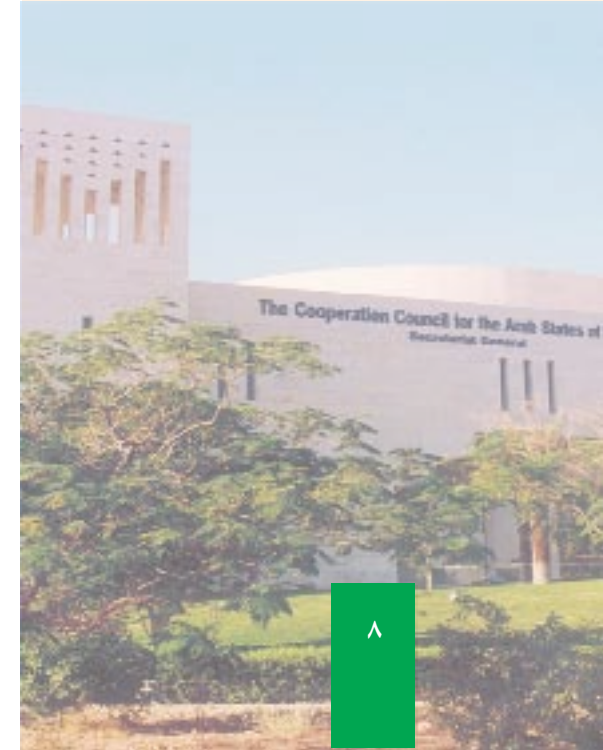
ويمكن القول بأن دول المجلس تواكب العديد من دول العالم المتقدمة في سن التشريعات والأنظمة البيئية والمعايير والمقاييس لجودة الهواء والضوضاء والمياه العادمة . وتسارعت الخطى وكثفت وتيرة الاهتمام بالبيئة وسلامة الإنسان في المنطقة من خلال الإجراءات التي وضعتها حكومات دول المجلس بهدف حماية الموارد الطبيعية للمنطقة والحفاظ عليها مثل إنشاء مؤسسات رفيعة المستوى للإشراف و المتابعة و القيام بمبادرات عدة لإدارة البيئة و مواجهة التحديات المتعلقة بها . ومن أبرز هذه المبادرات هي المبادرة البيئية الخضراء لدول المجلس المتضمنة لميثاق العمل البيئي المشترك و خطته التنفيذية التي اعتمدها المجلس الأعلى لدول المجلس في دورته ٢٨ (الدوحة ديسمبر ٢٠٠٧ م)

ولم تقتصر مبادرات دول المجلس على منطقة الخليج فقط بل امتدت إلى المستويين الإقليمي و الدولي ، حيث تشارك دول المجلس بفاعلية في المؤتمرات الدولية من خلال أنشطة المنظمات و التزامات الاتفاقيات الدولية التي تخدم الحفاظ على النظم البيئية و المحافظة على الموارد الطبيعية.

إن ما تم إنجازه في مجال حماية البيئة على مستوى دول المنطقة والمبادرات الإقليمية والدولية لدول المجلس هي مشاريع قائمة التنفيذ، وهي خطوات إيجابية إلى الأمام نأمل أن تكون ثروة خضراء على الصعيدين الإقليمي والدولي نحو عالم أفضل .

الأمين العام

لمجلس التعاون لدول الخليج العربية



الفصل الأول

البيئة الجغرافية



تقع دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية في شبه الجزيرة العربية، جنوب غرب قارة آسيا بين خطي عرض ١٥ إلى ٣٥ شمال خط الإستواء، وبين خطي طول ٢٥ إلى ٦٠ شرق جرينتش. ويعتبر موقع دول مجلس التعاون استراتيجياً، حيث يتوسط قارات آسيا وأفريقيا وأوروبا، ويشكل نقطة اتصال بحري وبري وجوي بين دول العالم. وتقدر المساحة الاجمالية لدول المجلس بـ (٢,٦٧٣,٠٦٦) كم^٢. وقد أدى موقع واتساع مساحة دول مجلس التعاون إلى اختلاف البنية والتركيب الجيولوجي، وتنوع التضاريس بين سهول منخفضة إلى جبال يزيد ارتفاعها عن ٣٠٠٠ متر فوق مستوى سطح البحر.

نظراً لعظم مساحة دول مجلس التعاون، يظهر تباين واضح في المناخ السائد في أرجائها، ويزداد هذا التباين تحت تأثير التضاريس من جهة، والموقع الجغرافي من جهة أخرى. ويسود معظم المنطقة صيف حار وجاف، إذ يزيد متوسط درجة الحرارة في شهر يوليو على ٣٥ درجة، وقد تصل الحرارة إلى ٤٩ درجة. وتجلب الرياح الشمالية الشرقية هواء قطبياً قارياً بارداً من أواسط آسيا، مما يجعل هذه المناطق باردة في الشتاء، ويعتبر شهر ديسمبر من أبرد أشهر السنة، فقد تصل درجة الحرارة إلى أقل من الصفر. وتهطل الأمطار في فصل الشتاء، ويتفاوت سقوط الأمطار بين سنة وأخرى، وقد تمر سنوات دون سقوط الأمطار. أما المناطق الجنوبية

من المملكة العربية السعودية وعمان وجزء من الامارات العربية المتحدة، فتقع في نطاق الرياح الموسمية للمحيط الهندي، حيث درجة الحرارة معتدلة نسبياً صيفاً وشتاءً، وقد تصل كمية الأمطار الموسمية بين ١٠٠ ملمتر الى ٦٠٠ ملمتر في السنة.

البيئة الطبيعية:

تتميز دول مجلس التعاون، ومعظم أقاليمها الجغرافية، بتضاريس متنوعة نتيجة لمساحتها الشاسعة، وما مرت به من تطورات جيولوجية متتابعة وتغيرات مناخية كبيرة . لذلك تتباين البيئات فيها، حيث تشمل المرتفعات الجبلية والهضاب والسهول والأودية وبيئة الروضات والكثبان الرملية والسبخات الساحلية والداخلية. وقد تأقلمت في هذه البيئات المتباينة العديد من الأحياء الفطرية الحيوانية والنباتية.

وتتميز البيئة البحرية، في دول المجلس، بوفرة الثروة السمكية والكائنات البحرية الأخرى، وذلك بفضل وجود بيئات طبيعية ذات عطاء متجدد وإنتاجية عالية للمكونات الأولية التي تتركب منها سلسلة الغذاء في البيئة البحرية . ومن هذه المكونات أو البيئات، ما يعرف بالشعاب المرجانية، والتي كانت تغطي مساحات واسعة من البحر الأحمر والخليج العربي وخليج عمان ، والتي تعتبر مصدر غذاء واحتماء للكثير من أنواع الاسماك وخاصة أثناء فترات التكاثر .

: NYyᵐžķ ȳūōw ăķ YʒNžķ

: ÉbKÓ f àf ŨNdaqKf

إن للتنوع الأحيائي في عموم دول مجلس التعاون أهمية اقتصادية كبيرة ، كما هو الحال في العديد من الدول الأخرى، كما أن الخسائر تكون كبيرة نتيجة لفقد التنوع الأحيائي. ويعتبر الغذاء من أهم ما يقدمه التنوع الأحيائي للإنسان، حيث تبين الدراسات أن ٨٠٪ من غذائنا يأتي من ٢٠ نوعا نباتيا ، بينما يقدر عدد الأنواع النباتية التي تعتبر مصدرا غذائيا جديدا بأكثر من ألف نوع.

وتتمثل دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية أغلب مساحة شبه الجزيرة العربية، التي تعد إقليمًا جغرافيًا حيويًا مهمًا، لوقوعها كجسر اتصال أرضي وبحري بين ثلاث كتل من اليابسة، هي قارات العالم القديم آسيا وأفريقيا وأوروبا. فهي جزء من قارة آسيا، ولا يفصلها عن قارة أفريقيا سوى البحر الأحمر وهو مسطح مائي ضيق كما أنها على مقربة من قارة أوروبا والتي تتفصل عنها بالبحر الأبيض المتوسط والأراضي المجاورة له.

وتتمو في دول مجلس التعاون أنواع نباتية يصل عددها إلى أكثر من ٣٠٠٠ نوع، تشكل المجموعة النباتية الفطرية، ينمو العديد منها في الكثبان الرملية، وأخرى في السبخات، كما يوجد العديد من الأشجار ومن النباتات المائية، ومن بين هذه الأنواع يوجد ما يعرف بالأنواع المستوطنة محلياً. أما عن الحيوانات الفطرية، البرية فقد سجل وجود عدد كبير من الثدييات في شبه الجزيرة العربية، كما يوجد عدد كبير جداً من الطيور، منها ما هو مقيم للتعشيش والتكاثر. ومنها أنواع من الطيور المتوطنة، وكل أنواع البرمائيات السبعة التي تعيش فقط على المياه العذبة وفي الأنهار الصغيرة والبرك الموسمية. وهناك العديد من أنواع الثعابين البرية، منها ما هو سام، بالإضافة إلى ثعابين البحار التي تعتبر كلها سامة. كما يوجد (٦٧) نوعاً من السحالي والعظايا، كما أن هناك عشرة أنواع من السلاحف، منها خمسة أنواع بحرية وثلاثة أنواع من سلاحف المياه العذبة، ونوعان أرضية المعيشة. وأظهرت الدراسات التي أجريت أن الفراشات العربية تعود إلى أصول قطبية وأفريقية استوائية وشرقية، وقد تم تسجيل وجود أكثر من ثمانية أنواع متوطنة في دول المجلس. واقع حالة المجموعة الحيوانية البحرية يظهر أن هناك أكثر من (١٢٨٠) نوعاً من الأسماك تم تسجيل وجودها في البحر الأحمر، و (٥٤٢) نوعاً في الخليج العربي، ويشكل الصيد التقليدي حرفة اقتصادية اجتماعية هامة. وقد تم تسجيل (١٨٠) نوعاً من الأسماك التجارية في أسواق البحر الأحمر و (١١٠) أنواع في أسواق الخليج العربي.

تقع دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية في المنطقة الجافة وشبه الجافة من العالم، مما يعني أن المياه العذبة في هذه المنطقة نادرة نسبياً وناضبة، ولذا فهي من أنفس الموارد الطبيعية. وتفتقر دول المجلس إلى وجود مصادر مائية متجددة، كالأنهار والبحيرات والمياه السطحية بشكل عام. وكمية الأمطار التي تسقط سنوياً في معظم هذه المناطق تتراوح بين ٥٠-١٥٠ ملم، باستثناء منطقة المرتفعات الجنوبية الغربية للمملكة العربية السعودية، ومرتفعات سلطنة عمان، حيث يتراوح معدل هطول الأمطار في هذه المرتفعات بين ٢٠٠-٣٠٠ ملم سنوياً.

ᐱᐱᐱᐱ ᐱᐱᐱᐱ :

تعمد دول المجلس، في الحصول على المياه، على أربعة مصادر رئيسية هي:

ᐱᐱᐱᐱ ᐱᐱᐱᐱ :

يقدر المتوسط السنوي لحجم المياه السطحية الجارية في دول المجلس بنحو ٩, ٤ بليون متر مكعب، ولكن هذا الحجم يتفاوت من سنة إلى أخرى.

وتتواجد العيون في بعض دول المجلس، وخاصة في كل من دولة الإمارات العربية المتحدة ومملكة البحرين والمملكة العربية السعودية وسلطنة عمان. وتتميز بعض هذه العيون بمياهها الحارة.



(k) ڄاموڻ ۽ ڇوڙ ڇڏڻ:

هي المياه المخزونة في المستودعات الرسوبية في باطن الارض. ويوجد المخزون الجوفي لدول المجلس في منطقة الصخور الرسوبية من شبه الجزيرة العربية، حيث تمتد بعض التكوينات الحاملة للمياه في أكثر من دولة من دول المجلس كتكوين الدمام الجيري،، ويقدر عدد هذه التكوينات بنحو ٢٠ تكويناً حاملاً للمياه. وتتفاوت تقديرات احتياطي المياه المؤكد فيها بشكل كبير، إذ يتراوح بين (٣٢٧ مليار متر مكعب - ٢٦٣ ترليون متر مكعب).

وتعتبر المياه الجوفية في دول المجلس في وضع حرج، حيث تفوق نسبة المياه المستخرجة بكثير عن نسبة الاسترجاع الطبيعية أو التغذية بمياه الأمطار والسيول، التي تتراوح تقديراتها بين ١٥٠٠-٣٠٠٠ مليون متر مكعب في السنة. لذلك بدأت مستويات المياه الجوفية القريبة من سطح الارض في التناقص والنضوب.

(øΣ) ڄاموڻ ۽ ڇوڙ ڇڏڻ ۽ ڇوڙ ڇڏڻ:

تعتمد جميع دول المجلس على تقنية تحلية المياه المالحة، لتوفير نسبة كبيرة من المياه الصالحة للشرب، والاستخدامات الاخرى لتلبية احتياجاتها من المياه العذبة، بعدما عجزت المياه الجوفية عن تلبية احتياجاتها من المياه. ومنذ الخمسينيات من القرن الميلادي الماضي تزايدت أعداد محطات التحلية على سواحل الخليج العربي والبحر الاحمر، لتصل الى أكثر من ٤٤ محطة، يصل انتاجها السنوي إلى نحو ١٩٩٢ مليون متر مكعب في السنة.

(Y) ڄاموڻ ۽ ڇوڙ ڇڏڻ ۽ ڇوڙ ڇڏڻ:

أضافت دول المجلس مياه الصرف الصحي المعالجة الى مصادرها المائية، منذ بداية الثمانينيات من القرن الماضي، عندما أحست الجهات المختصة في هذه الدول بأهمية استخدام هذا المصدر كدريف للمياه الجوفية وذلك لري بعض المسطحات الخضراء والحدائق وبعض الأشجار والأعلاف ، وتعويضاً للنقص الحاصل في المياه الجوفية، وترشيد استخدامها.

إن نسبة مياه الصرف الصحي، المعاد استخدامها في الأغراض المختلفة في دول المجلس، لا تتعدى ٣٢,٥٪، بينما يتم التخلص من أكثر من ٦٧٪ من هذه المياه في البيئة ، سواء كان في البحر أو على اليابسة . ولا شك أن هذا يعتبر هدراً لهذه الكمية الكبيرة من المياه الصالحة للري وغيرها من الاستخدامات ، إضافة إلى أن تصريفها في البيئة قد ينتج عنه بعض المشاكل البيئية.

الفصل الثاني

الأنظمة والتشريعات البيئية

٥. ٥١٣٣ ٣٣٣ ٤٣ ٥١٣٣٣ ٣٣٣٣٣ ٥١٣٣٣٣

١. اعتماد المفهوم الشامل للبيئة، بحيث تشمل ما يحيط بالإنسان من ماء وهواء ويابسة، وكل ما تحتويه هذه الأوساط من جماد ونبات وحيوان ونظم وعمليات طبيعية وأنشطة بشرية، حيث أن المحافظة على البيئة ومواردها وعملياتها المعقدة والمتشابكة الداعمة للحياة أمر ضروري وحيوي لبقاء الإنسان واستمرار رفاهيته.
٢. وضع نظام شامل لحماية البيئة، يتضمن القواعد الأساسية للمحافظة عليها وحمايتها.
٣. وضع خطة واضحة المعالم، لعلاج المشاكل البيئية تستهدف حمايتها من التلوث والمحافظة على الموارد الطبيعية والبشرية، وتنمية ودعم الإمكانات الوطنية اللازمة لحماية وضمان سلامتها، مع الاهتمام بالتقنيات الموروثة المتلائمة مع البيئة.
٤. إنشاء واستكمال الأجهزة التشريعية والتنسيقية، ودعم الأجهزة التنفيذية المناط بها تنفيذ أنظمة ومقاييس وقواعد حماية البيئة، وتوفير ما تحتاجه من إمكانيات للرصد والمراقبة.
٥. مراعاة الاعتبارات البيئية وإعطائها أولويات متقدمة، ودمج هذه



الاعتبارات في جميع مراحل ومستويات التخطيط، وجعل التخطيط البيئي جزءاً لا يتجزأ من التخطيط الشامل، في جميع المجالات الصناعية والزراعية والعمرانية، لتفادي الآثار السلبية التي تنجم عن إهمال هذه الاعتبارات، مع الأخذ في الحسبان التوازن بين العوامل الاقتصادية والبيئية بما يضمن التنمية الشاملة.

٦. اعتماد مبدأ التقييم البيئي للمشاريع، وإعداد دراسات التقييم البيئي ضمن دراسات الجدوى، وربط ترخيص المشاريع والمرافق بموافقة الجهة المسؤولة عن حماية البيئة على نتائج هذه الدراسات .

٧. تطوير القواعد والتشريعات والمقاييس اللازمة لحماية البيئة، والعمل على توحيدها، وترشيد استخدام الموارد الطبيعية والمحافظة على الأحياء الفطرية.

٨. تنسيق الجهود التي تبذلها الدول الاعضاء، بما يمنع من التأثيرات السلبية لمشروعات التنمية والتصنيع، التي تقوم بها إحدى الدول، على البيئة في الدول المجاورة.

٩. مراعاة المردود البيئي للمشاريع، المرتبطة بالمساعدات الخارجية المقدمة من دول مجلس التعاون لدول أخرى وتشجيع الدول المنتفعة بالمساعدات على مراعاة العوامل البيئية في تخطيط وتنفيذ هذه المشاريع.

١٠. العمل من خلال وسائل الاعلام والمناهج الدراسية وغيرها، على رفع مستوى الوعي المجتمعي بقضايا البيئة وضرورة حمايتها، وغرس الشعور بالمسؤولية الفردية والجماعية لتقديرها والمحافظة عليها.

١١. العمل على توفير القوى البشرية المسؤولة عن شئون البيئة، وذلك بدعم خطط الاعداد والتدريب، على المستوى المحلي والاقليمي، مع الاستفادة من الدورات التدريبية والندوات والاجتماعات المتعلقة بالبيئة التي تعقد في الدول الأعضاء ، وحث الجامعات والمؤسسات ذات العلاقة على توفير برامج الإعداد والتدريب الكفيلة بذلك.

١٢. الاهتمام بحصر وجمع وتبادل المعلومات البيئية، الاقليمية والدولية واستخدامها في عملية التخطيط.

١٣. التنسيق بين الدول الأعضاء، وتشجيع البحث العلمي، وإجراء الدراسات للتعرف على المشكلات البيئية التي تعاني منها المنطقة مع تحديد الأولويات والمجالات لتفادي التكرار والازدواجية، وإعداد دليل بالخبرات المتوفرة في مجالات حماية البيئة في الدول الأعضاء، على أن يتم تحديث هذا الدليل بصورة دورية.

Áġràġ Áġlómġ ĶĴŭġġ ħăŏ

- تنفيذاً للسياسات والمبادئ العامة لحماية البيئة، أقر الوزراء المسؤولون عن شئون البيئة في دول المجلس خطة عمل أولى، عملت على تنفيذها الأجهزة المعنية في دول المجلس في الدول الأعضاء، بالتنسيق مع الأمانة العامة، شملت ما يلي:
١. مسح أجهزة حماية البيئة في الدول الأعضاء، للتعرف على هياكلها وتنظيمها وصلاحياتها، واقتراح الوسائل الكفيلة بتطويرها وتمكينها من تنفيذ مهامها.
 ٢. تشخيص المشاكل البيئية المشتركة والمتداخلة والمتشابهة في دول المجلس واقتراح الأولويات وسبل التنسيق والتعاون وتبادل المعلومات عن الإجراءات اللازمة اتخاذها لمواجهة هذه المشكلات أو التخفيف منها.
 ٣. حصر ومراجعة المقاييس والأنظمة والقوانين والتشريعات البيئية في دول المجلس، والتوصية بما يلزم لاستكمالها وتوحيدها.
 ٤. مسح لبرامج التوعية في وسائل الإعلام والتربية في المناهج المدرسية، ووضع تصورات تنفيذية لتعميقها.
 ٥. حصر البحوث والدراسات المنجزة، من قبل الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية والدولية، والعمل على تعميمها واقتراح ترجمة بعضها على ضوء مدى الاستفادة منها.
 ٦. حصر البرامج التعليمية والتدريبية المتخصصة، والجهات المنفذة لها في الدول الأعضاء، ووضع تصور عن كيفية تطويرها والاستفادة منها لصالح الدول الأعضاء، واقتراح ما تدعو الحاجة إليه من برامج جديدة.

:Æž0qāa† n̄Nqšž† ÁqŪ n0l0w† j̄0u†NĒk†p nžōnà† -

أدركت دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية أهمية التصدي الإيجابي لقضايا البيئة، من خلال انضمامها للعديد من الاتفاقيات الإقليمية والدولية والتزامها بمتطلبات تنفيذها، وبالتالي وحدت جهودها، من خلال العديد من الأنظمة والقوانين التي اعتمدت من المجلس الأعلى لقادة دول المجلس من أهمها:

١. النظام العام لحماية البيئة.
٢. النظام الموحد للتقويم البيئي للمشاريع.
٣. النظام الموحد لحماية الحياة الفطرية وإنمائها.
٤. النظام الموحد للتعامل مع المواد المشعة.
٥. النظام الموحد لإدارة النفايات.
٦. النظام الموحد لإدارة الكيمائيات الخطرة.
٧. النظام الموحد لإدارة نفايات الرعاية الصحية.
٨. إجراءات التنسيق بين دول المجلس فيما يخص عمليات نقل النفايات الخطرة عبر الحدود فيما بينها بغرض معالجتها أو تدويرها أو التخلص منها.
٩. اتفاقية المحافظة على الحياة الفطرية ومواطنها الطبيعية.
١٠. الأدلة الاسترشادية للوقاية من الاشعاع.

ηρόλως ΗΘῦαζ + qēp j ōhēnēōk Nz Ādžjē Thēnōkē

- . اللوائح الخاصة بجودة الهواء المحيط.
- . اللوائح الخاصة بالمياه العادمة.
- . اللوائح الخاصة بالحماة.
- . اللائحة الخاصة بالتحكم في الضوضاء.

ÛηĤĀāi NYyūqē ηρόλως ΗΘῶαζēi

إدراكاً من دول المجلس لأهمية الاتفاقيات البيئية متعددة الأطراف، وانعكاساتها، سواء الإيجابية أو السلبية على دول المجلس، فقد شكل لكل اتفاقية فريق عمل خاص، يتابع تطوراتها ومستجداتها ويبيدي ملاحظاته ومقترحاته إزاء القضايا البيئية التي تعالجها تلك الاتفاقية، بما يخدم مصالح دول المجلس على المستوى الوطني والإقليمي، وتفعيل دورها على المستوى الدولي.

žpēūqē 5 qē gpy hēōē ŌžNjē Āēqē ΘēngNōpēēp ΗΘῶαζēi ēēq

- ١ - اتفاقية الكويت الإقليمية للتعاون وحماية البيئة البحرية وبروتوكولاتها.
- ٢ - اتفاقية فيينا لحماية طبقة الأوزون.
 - (أ) بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفذة لطبقة الأوزون لعام ١٩٨٧م.
 - (ب) تعديل لندن لبروتوكول مونتريال لحماية طبقة الأوزون لعام ١٩٩٠م.
 - (ج) تعديل كوبنهاجن لعام ١٩٩٢م لبروتوكول مونتريال لحماية طبقة الأوزون.
- ٣ - اتفاقية التنوع الأحيائي البيولوجي لعام ١٩٩٢م.
- ٤ - اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية لتغيير المناخ وبروتوكول كيوتو.
- ٥ - اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر.

- ٦ - اتفاقية بازل بشأن التحكم في نقل النفايات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود لعام ١٩٧٢ م.
- ٧ - اتفاقية منع التلوث الناتج عن السفن - ماربول ٧٣ / ٧٨.
- ٨ - اتفاقية منع تلوث البحار وإغراقها بالفضلات الفاسدة وغيرها من المواد لعام ١٩٧٢ م ، - اتفاقية لندن.
- ٩ - الاتفاقية الدولية لمنع تلوث البحار بالزيت لعام ١٩٥٤ م.
- ١٠ - الاتفاقية الدولية المتعلقة بالتدخل في أعالي البحار ١٩٦٩ م وبرتوكول ١٩٧٣ م.
- ١١ - اتفاقية تحديد المسؤولية المدنية في حالات المطالبات البحرية ١٩٧٦ م.
- ١٢ - اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام ١٩٨٢ م.
- ١٣ - الاتفاقية الخاصة بالمسؤولية المدنية عن الأضرار الناتجة عن التلوث بالنفط.
- ١٤ - الاتفاقية الدولية المتعلقة بإنشاء صندوق دولي للتعويض عن الأضرار الناتجة عن التلوث بالنفط لعام ١٩٧١ م (تعديل عام ١٩٩٢ م).
- ١٥ - اتفاقية روتردام بشأن تطبيق إجراء الموافقة المسببة عن علم (PIC).
- ١٦ - اتفاقية استوكهولم بشأن الملوثات العضوية الثابتة (POPS) .
- ١٧ - الاتفاقية الدولية الخاصة بالاتجار ببعض أنواع الحيوانات والنبات المهددة بالانقراض لعام ١٩٧٣ م (CITES).
- ١٨ - اتفاقية المحافظة على أنواع الحيوانات الفطرية المهاجرة .
- ١٩ - الاتفاقية الدولية للأراضي الرطبة (اتفاقية رامسار) .
- ٢٠ - اتفاقية بشأن تقديم المساعدة في حالة وقوع حادث نووي أو طارئ إشعاعي ١٩٨٦ م.
- ٢١ - الاتفاقية الإقليمية للمحافظة على الحياة الفطرية ومواطنها الطبيعية في دول المجلس .

الفصل الثالث

الإطار التنظيمي للعمل البيئي

:ηθλóωκΞ ζΝι|| ǵ Ū ǵ ǾκΝιςζǻΞ ΔΉζΝκΞ ημ ǻκ

تتكون اللجنة من الوزراء المسؤولين عن شؤون البيئة في دول المجلس، وتجتمع مرة كل عام ، في دولة الرئاسة للمجلس الأعلى .

:ÉlówĭĦ ĀóšdŏqĦ ȳdĭĥ

أقر الوزراء المسؤولون عن شؤون البيئة في دول المجلس، في اجتماعهم الاول (الرياض، أكتوبر ١٩٨٥م) تشكيل لجنة التنسيق البيئي، من المسؤولين التنفيذيين لأجهزة حماية البيئة في الدول الأعضاء تجتمع في اطار الأمانة العامة، وتكون اجتماعاتها دورية مرتين كل عام وكل ما دعت الحاجة لذلك. ويكون من مهامها وضع الأسس الكفيلة بتنفيذ السياسات والمبادئ العامة والمقترحات والتوصيات المعتمدة من الوزراء المسؤولين عن شؤون البيئة، وتشكيل اللجان الفرعية وفرق العمل المطلوبة ومتابعة عملها، وسير تنفيذ الدراسات وبلورة المشاريع والقرارات قبل عرضها على اجتماع الوزراء.



:ηdždžUqǐḳ Kǐǐụ̈ḳ āɛəp ʒ̣Ḳḷq̣ḳ

تم تشكيل العديد من اللجان وفرق العمل، التي أقرت من قبل الاجتماعات المختلفة للوزراء المسؤولين عن شئون البيئة، ولجنة التنسيق البيئي، وذلك لدراسة مواضيع بيئية مختلفة، مثل التشريعات والأنظمة والمقاييس والمعايير البيئية ، أو لمعالجة مشاكل بيئية محددة ، والإعداد لدراسات معينة ، وغيرها. وترفع هذه اللجان وفرق العمل توصياتها وتقاريرها إلى لجنة التنسيق البيئي، ومن ثم إلى الوزراء المسؤولين عن شئون البيئة لإقرارها. كما يتم رفع بعض من هذه القرارات إلى المجلس الوزاري (وزراء الخارجية)، ومن ثم إلى المجلس الأعلى لاعتمادها.

: 5 qǔǎ ġpY Áə nłóǎ žNl || j Ū nĭNłtžǐ Θκςεžǐ

٣	الدولة	الجهة المسؤولة
١	دولة الإمارات العربية المتحدة	وزارة البيئة والمياه
٢	مملكة البحرين	الهيئة العامة لحماية الثروة البحرية والبيئة والحياة الفطرية
٣	المملكة العربية السعودية	الرئاسة العامة للأرصاد وحماية البيئة
٤	سلطنة عمان	وزارة البيئة والشئون المناخية
٥	دولة قطر	وزارة البيئة
٦	دولة الكويت	الهيئة العامة للبيئة

الفصل الرابع

العمل البيئي المشترك



وقد بذلت دول المجلس، من خلال لجنة الوزراء المسؤولين عن شؤون البيئة ولجنة التنسيق البيئي واللجان المختلفة، جهوداً كبيرة للحفاظ على البيئة ومقوماتها وتوجت بقرارات من المجلس الأعلى. فكان لا بد من إبراز تلك الجهود من خلال لجنة تعنى بهذا الشأن، حيث ستساهم هذه اللجنة في تنسيق وتكامل الجهود وتعزيز دور التوعية والإعلام البيئي بين دول المنطقة، وكذلك إيجاد الفرص المناسبة للتدريب وتبادل الخبرات بين الدول الأعضاء.

وعلى ضوء ذلك تم تشكيل لجنة التوعية والإعلام البيئي بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، تتبع للجنة التنسيق البيئي بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، تنفيذاً للقرار السادس من قرارات الاجتماع التاسع للوزراء المسؤولين عن شؤون البيئة بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، والذي عقد في شهر مايو ٢٠٠٥م بمدينة أبو ظبي والخاص بتشكيل لجنة تنسيق برامج التوعية والإعلام البيئي بدول المجلس.

وإشارة إلى البند (١٠) من السياسات والمبادئ العامة لحماية البيئة التي اعتمدها المجلس الأعلى في دورته السادسة بمسقط ١٩٨٥ م،
الذي نصه:

(العمل من خلال وسائل الإعلام والمناهج الدراسية وغيرها على رفع مستوى الوعي المجتمعي بقضايا البيئة وضرورة حمايتها وغرس الشعور بالمسؤولية الفردية والجماعية لتقديرها والمحافظة عليها).

وقد عقد الاجتماع الأول للجنة التوعية والإعلام البيئي بدول المجلس، في مقر الأمانة العامة للمجلس بالرياض، خلال الفترة من ٧.٦ / ديسمبر / ٢٠٠٥ م.

: ηοοDz l̥q̣ḳṭ ð̥ṭy̥ø̥g̥g̥

لجنة التوعية والإعلام البيئي بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية تهدف إلى:

١. تعزيز مفهوم الانتماء للبيئة بدول مجلس التعاون.

٢. تفعيل وتنسيق برامج عمل التوعية والإعلام البيئي في دول مجلس التعاون.
 ٣. تبادل برامج التوعية والإعلام البيئي بين دول المجلس والاستفادة من الخبرات والتجارب الوطنية.
 ٤. عمل برامج مشتركة في مجال التوعية والإعلام البيئي بين دول المجلس.
 ٥. تدريب وتأهيل الكوادر الوطنية بدول المجلس العاملة في مجال التوعية والإعلام البيئي.
 ٦. إبراز الأنشطة والجهود البيئية بدول المجلس على المستوى الإقليمي والدولي.
- لجنة التوعية والإعلام البيئي بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية تختص في التالي:
- تفعيل ومتابعة قرارات الوزراء المسؤولين عن البيئة المتعلقة بالتوعية والإعلام البيئي، ووضع خطة عمل في المجالات التالية:

ηρόλσμξ ηόλσμξ :

- تعزيز المفاهيم البيئية في المناهج الدراسية.
- تدعيم الأنشطة البيئية اللاصفية في القطاع التعليمي.
- وضع الخطط والبرامج لتأهيل الكوادر التعليمية في مجال البيئة.

ηόλσμξ ηόλσμξ :

- تفعيل الأسبوع البيئي الموحد بدول مجلس التعاون.
- حث الدول الأعضاء على المشاركة في الفعاليات الإقليمية والدولية البيئية.
- تحفيز وتشجيع الجهات المعنية (الرسمية والأهلية في الدول الأعضاء) على إقامة الحملات التوعوية.
- تعريف وتوعية شرائح المجتمع المختلفة بالبيئة والقضايا البيئية المعاصرة.

٤١١١١ ١٢٣٤٥٦٧٨٩

- تقديم مقترحات لتحديد المواضيع والقضايا البيئية لتناوله في أجهزة الإعلام بدول المجلس.
- إنشاء قاعدة معلومات بيئية .
- اقتراح برامج إعلامية بيئية مشتركة .
- استخدام وسائل الإعلام المختلفة لتوصيل المعلومة والمفاهيم البيئية لكافة شرائح المجتمع.

١٢٣٤٥٦٧٨٩ ١٢٣٤٥٦٧٨٩

تعقد لجنة التوعية والإعلام البيئي بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية اجتماعاتها كالتالي:

- تعقد اللجنة اجتماعين دوريين كل عام أو كلما دعت الحاجة الى ذلك.
- تكون رئاسة اللجنة دورية حسب الترتيب المتبع في مجلس التعاون. ويكون النائب ممثل الدولة التي تليها في الرئاسة. وللرئيس حق الاشتراك في المداولات والاقتراح والتصويت نيابة عن الدولة التي يمثلها.
- يكون ممثل الأمانة العامة مقررًا للجنة.
- تعمل اللجنة في تنفيذ مشاريعها على ما يخصص لها من ميزانية من الدول الأعضاء بالإضافة إلى ما تتلقاه من دعم من القطاع الخاص.
- للجنة الاستفادة من الهيئات والمنظمات الإقليمية والدولية ومنظمات المجتمع المدني العاملة في مجال البيئة.
- للجنة الحق في دعوة من تراه مناسباً من أفراد وهيئات للمشاركة في اجتماعاتها الدولية للاستفادة منه.
- تكون مدة عضوية الأعضاء ممثلي الدول الأعضاء في اللجنة أربع سنوات قابلة للتجديد.

- ينوب عن عضو اللجنة شخص آخر إذا لم يتمكن العضو من المشاركة في أي اجتماع، على أن يكون النائب على اطلاع تام بأعمال اللجنة.

ἡ ἀρχὴ τοῦ ἔργου

أدركت دول المجلس منذ عقود خلت، أهمية الحياة الفطرية بشقيها الحيواني والنباتي، وأنها تمثل الثروة الحقيقية للتنوع الحيوي ومنبع الثروة المادية والغذائية والدوائية ومصدر الطاقة والجمال . وبالرغم من أن التنوع الأحيائي يتداخل مع الكثير من مجالات التنمية، إلا أن دول المجلس وضعت خططا تنفيذية، ليس فقط لحماية الأنواع المهددة بالانقراض، وإدارة المراعي والغابات، بل لتنميتها في جميع دول المجلس . كما انضمت إلى اتفاقية الأمم المتحدة للتنوع البيولوجي لعام ١٩٩٢م. وتواجه الكثير من أنواع الأحياء الفطرية، الحيوانية والنباتية ومواطنها الطبيعية، تهديداً خطيراً ينذر بتدميرها من خلال الاستغلال غير المحافظ والمناشط البشرية المختلفة التي تدهور المواطن الطبيعية للأحياء الفطرية. إضافة إلى عوامل أخرى مناخية، مثل درجة الحرارة والرطوبة النسبية ، والارتفاع عن سطح البحر، وعوامل بشرية لا تقل أهمية عن ما سبق ذكره، متمثلة في الأنشطة المتعلقة ببيئة الكائنات، وما ينجم عنها من آثار سلبية وإيجابية . وليس ثمة شك في أن الإفراط في استغلال تلك الكائنات بالقطع الجائر للأشجار، أو بقتل الحيوانات غير المشروع، سوف يؤدي إلى الإخلال بالتوازن البيئي الذي تنعكس صورته على حياة كل من الإنسان والحياة الفطرية.

ومن ضمن الجهود التي تبذلها دول المجلس في مجال الحفاظ على الحياة الفطرية وتنميتها ، فقد صادقت على الاتفاقية الخاصة بالمحافظة على الحياة الفطرية ومواطنها الطبيعية في دول المجلس، والتي اعتمدها المجلس الأعلى لمجلس التعاون لدول الخليج العربية في دورته الثانية والعشرين (مسقط ، ٢٠٠١م).

وبالرغم من الحاجة الماسة، في معظم دول المجلس، إلى الأراضي لتلبية متطلبات التنمية المختلفة ، إلا أننا نجد أن هناك مساحات شاسعة، حددت كمحميات طبيعية، تصل في بعض دول المجلس إلى ٢١٪ من المساحة الاجمالية.

الموارد الطبيعية والبيئية:

تشمل الموارد المائية والأراضي والتربة والمرعي الطبيعية والحيوانات البرية والرعوية، والغابات، ومصائد الأسماك البحرية. ومن المعتقد أن هناك مبررات موضوعية كافية لأداء العديد من المجهودات المتعلقة بهذه الموارد بصورة مشتركة، بما في ذلك توحيد نظم مسوحات الموارد بين دول المجلس.

ومن أهم المشروعات المشتركة، في مجال الموارد الطبيعية، تحديث وتطوير واستكمال مسوحات موارد المياه ودراسات الأراضي والتربة والموارد السمكية البحرية والمرعي الطبيعية والحيوانات البرية والرعوية، عن طريق رصد أوضاع هذه الموارد والتطورات الطارئة عليها، بفعل العوامل الطبيعية (كالمناخ) أو الناجمة عن فعل الإنسان (كتلوث البيئة والاستغلال الجائر) للحد من الآثار السلبية لهذه المؤثرات.



الفصل الخامس

المشاريع المستقبلية

DEJONJU nólóñi nɔYKwɔʒi

دعماً للتوجهات العالمية، في المحافظة على البيئة واستدامة مواردها، اعتمد أصحاب الجلالة والسمو قادة دول مجلس التعاون بدول الخليج العربية المبادرة البيئية الخضراء، المتضمنة لميثاق العمل البيئي، وذلك لرفع كفاءة وأداء المؤسسات البيئية في دول المجلس. وذلك في الدورة الثامنة والعشرين، التي عقدت في الدوحة - دولة قطر، بتاريخ ٤ ديسمبر ٢٠٠٧م، وتتضمن المبادرة أحد عشر محوراً وهي :

- إدارة الموارد الطبيعية.
- إدارة الكيماويات والمخلفات والتلوث.



- الطاقة والبيئة.

- الصحة والبيئة

- التجارة البيئية.

- الجمارك الخضراء.

- الاستعداد والاستجابة للطوارئ البيئية.

- الإنذار المبكر والتقييم البيئي.

- تعزيز الإطار المؤسسي.

وفي مسقط تم تشكيل فريق عمل، من خلال اجتماع لجنة التنسيق البيئي الذي عقد بمدينة مسقط، خلال الفترة ٢١-٢٢ يناير ٢٠٠٨م، وذلك لوضع التصورات والآليات لتنفيذ خطة العمل .

كما اعتمد الفريق خطة العمل حسب أولويات العمل البيئي المشترك للدول الأعضاء وقد تضمنت ما يلي:

- برامج ذات أولوية قصوى (تسعة برامج) يبدأ تنفيذها في السنة الأولى.

- برامج ذات أولوية متوسطة (اثنا عشر برنامجاً) يبدأ تنفيذها في السنة الثانية.

- برامج ذات أولوية دنيا (تسعة عشر برنامجاً) يبدأ تنفيذها في السنة الثالثة.

٤٢

قد تؤدي التجارة الدولية غير المشروعة في السلع، مثل المواد المستنفذة لطبقة الأوزون والكيماويات السامة والنفايات الخطرة والأنواع المهددة بالانقراض، إلى التأثير وبدرجة خطيرة على فعالية الاتفاقيات البيئية متعددة الاطراف في حماية الدول من مخاطر التجارة بالمواد والأنواع الخاضعة للرقابة بموجب تلك الاتفاقيات.

ولهذا فإن بناء القدرات الخاصة بمسؤولي الجمارك، والذين يأتون في مقدمة جهود كل دولة من الدول لمكافحة التجارة الدولية غير المشروعة، يعتبر أمراً بالغ الحيوية.

وبناء عليه، فقد قامت الأمانات العامة للاتفاقيات البيئية متعددة الأطراف، والتي تتضمن نصوصاً تجارية، مثل اتفاقية بازل، حول نقل النفايات الخطرة عبر الحدود والتخلص منها، والاتفاقية الخاصة بالتجارة الدولية في الأنواع المعرضة للإنقراض من الحيوانات والنباتات البرية، وبروتوكول مونتريال حول العناصر المستنفذة لطبقة الأوزون، واتفاقية روتردام حول إجراءات الموافقة المسبقة عن علم بعض الكيماويات الخطرة في التجارة الدولية، واتفاقية استوكهولم حول الملوثات العضوية الثابتة، بإعداد وتنظيم برامج تدريبية لمسؤولي الجمارك بالتعاون مع منظمة الجمارك العالمية وذلك على المستويين الوطني والإقليمي.

إن الهدف من المبادرة هو توفير التدريب المتكامل لدعم وتعزيز قدرات مسؤولي الجمارك، حول مختلف الاتفاقيات البيئية متعددة الأطراف، من خلال :

- تنظيم ورش التدريب المتكامل على المستويين الوطني والإقليمي.
 - إعداد مواد تدريب متكاملة.
 - تطوير الروابط بين مواقع الانترنت الحالية الخاصة بالأمانات العامة للاتفاقيات البيئية متعددة الأطراف.
- ومن الجهود التي بذلت لتفعيل المبادرات الخضراء:
- مجموعات عمل من قبل منظمة الجمارك العالمية، والأنتربول حول جريمة الحياة الفطرية، والتي حضرها أيضاً أطراف الاتفاقية الخاصة بالتجارة الدولية في الأنواع المعرضة للانقراض.
 - برامج تدريبية من قبل قسم التكنولوجيا والصناعة والإقتصاد، التابع لبرنامج يونيب، وذلك بالتعاون مع منظمة الجمارك العالمية.

- يتعاون قسم تنفيذ السياسة البيئية، التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، مع الأنتربول ومع منظمة الجمارك العالمية في الأمور ذات العلاقة بالاتجار غير المشروع في الحيوانات والنباتات البرية، بموجب اتفاقية لوساكا الخاصة بعمليات الانفاذ التعاونية الموجهة ضد الاتجار غير المشروع في الحيوانات والنباتات البرية.
- الاتصالات بين أطراف الاتفاقية الخاصة بالتجارة الدولية في الأنواع المعرضة للانقراض، ومنظمة الجمارك العالمية، من أجل مكافحة الاتجار غير المشروع في الحياة البرية.
- برامج تدريبية تم تنظيمها من أجل العمل سويًا ضد الاتجار غير المشروع في المواد المستنفذة للأوزون.
- الروابط بين منظمة الجمارك العالمية والأنتربول في الحالات التي تمثل فيها الجريمة البيئية تحدياً لإجراءات الإنفاذ الدولي والسلطات الجمركية.

αὐτὴν τὴν ἐκτέλεσιν τῆς ἐργασίας τῆς ἐπιτροπῆς ἐξελίξῃ

مع الإزدیاد المضطرب للمخاطر المحیطة بدول مجلس التعاون، خارجياً وداخلياً، وما شهدته ولا تزال تشهده المنطقة من حروب وأزمات، خلال العقود الثلاثة الماضية، ظهرت الحاجة إلى تبني أسلوب إداري حديث للتنبؤ بجميع المخاطر الكامنة، الطبيعية منها كالزلازل والعواصف الرملية، والصناعية كحوادث الإنجازات وتسرب المواد الخطرة في الهواء الجوي أو في مياه البحر، أو حتى تلك التي قد تنتج جراء أعمال تخريبية وتخطيط مسبق.

لذلك قرر المجلس الوزاري لدول المجلس، في دورته (١٠٣) الذي عقد في مدينة جدة (٥ / ٧ / ٢٠٠٧م)، بإنشاء مركز لدول المجلس لمواجهة الكوارث التي قد تتعرض لها أي من دول المجلس.

يهدف المركز لتكوين قاعدة من الباحثين والمتخصصين، في مجالات التخطيط المسبق، للتعامل مع الكوارث (خطة طوارئ)، وإمداد متخذ القرار بالحقائق العلمية قبل وأثناء وبعد هذه الحوادث، التي على ضوئها يتم اتخاذ الإجراءات المناسبة للحدث بأقل أضرار



وأعلى كفاءة ممكنة بالإمكانيات المتاحة ذلك الوقت.

أما العناصر والمكونات التي يعتمد عليها المركز في عمله فهي:

- تقييم المخاطر.

- إحصاء وجمع المعلومات المتوفرة عن تاريخ المخاطر السابقة، وكيفية الاستجابة والتعامل معها إن سبق وأن وقعت.

- تحديد المخاطر الكامنة، التي تهدد المنطقة، والتي قد لا تقع ضمن الحدود الدولية، كحوادث المحطات النووية وتوليد الطاقة وتسرب المواد الكيميائية الخطرة والتسرب النفطي.
 - تقييم المخاطر المحتملة من وقوع الكوارث الطبيعية، كالسيول والعواصف الرملية، والحروب الإقليمية والدولية.
 - القيام بعملية تحليل للمخاطر، التي قد تنتج نتيجة تخطيط مسبق، باستخدام النمذجة الرياضية لمحاكاة الكوارث.
- وقد أقر المجلس الوزاري لدول المجلس، في دورته (١٠٥)، بمباركة رغبة دولة الكويت في استضافة المركز متى ما استكملت الدراسة. كما أقر المجلس الوزاري، في الدورة التي تلتها بالموافقة على تولي مملكة البحرين رئاسة المركز. وقد أعدت الأمانة العامة خطة عمل للبدء في إنشاء المركز .

الفصل السادس

الجائزة التقديرية

5. ١٩٨٥-١٩٩٤: ١٩٨٥-١٩٩٤

انطلاقاً من البندين العاشر والثالث عشر للسياسات والمبادئ العامة لحماية البيئة، التي صادق عليها المجلس الأعلى في الدورة السادسة (مسقط ١٩٨٥م)، اللذين ينصان على :

« - العمل من خلال وسائل الإعلام والمناهج الدراسية وغيرها على رفع مستوى الوعي المجتمعي بقضايا البيئة وضرورة حمايتها وغرس الشعور بالمسؤولية الفردية والجماعية لتقديرها والمحافظة عليها.

- التنسيق بين الدول الأعضاء وتشجيع البحث العلمي وإجراء الدراسات للتعرف على المشكلات البيئية التي تعاني منها المنطقة مع تحديد الأولويات لتفادي التكرار والازدواجية.

وبناءً على قرار الاجتماع الرابع للوزراء المسؤولين عن شؤون البيئة (١٩٩٤م) تم تخصيص جائزة دورية للبيئة، تهدف إلى تشجيع الأعمال البيئية والمبادرات الفردية والجماعية التي من شأنها المساهمة في حماية البيئة وصون مقوماتها، وتحفيز الأفراد والمؤسسات على الابتكار والإبداع في مجال البيئة وتمييزها، كما تهدف إلى نشر الثقافة والوعي البيئي بين السكان في دول المجلس.

تتقسم الجائزة إلى خمسة أقسام هي:

١. جائزة لأفضل بحث في مجال البيئة.

٢. جائزة للتوعية البيئية.

٣. جائزة شخصية البيئة.

٤. جائزة لأفضل مؤسسة تعليمية أو بحثية تخدم البيئة في كل دولة من دول المجلس.

٥. جائزة لأفضل مؤسسة صناعية في كل دولة من دول المجلس تلتزم بالمقاييس والمعايير البيئية.

ويتم تمويل الجائزة من قبل الشركات أو المؤسسات أو الأفراد، بالإضافة إلى المنظمات المعنية بالبيئة.

وتمنح الجائزة كل سنتين للأعمال البحثية والتوعوية والشخصيات والمؤسسات العلمية والصناعية، العاملة في دول المجلس، التي تتطبق عليها شروطها. ويجوز حبسها إذا لم تتوفر الشروط المطلوبة.

كما تمنح الفائزين جوائز مالية، بالإضافة إلى شهادة تقديرية ودرع خاص بالجائزة، وذلك في احتفال يتزامن مع اجتماع الوزراء المسؤولين عن شؤون البيئة.

:ηøøølówł N3FYF QøǎΣǦσ

١. جائزة جلالة السلطان قابوس، لقطاع شؤون الإنسان والبيئة للتميز في مجال العمل البيئي المشترك ، ٢٠٠٨م. وذلك تقديراً من سلطنة عمان للجهود المبذولة في مجال العمل البيئي المشترك، وتحفيزاً لمزيد من العطاء والاهتمام في هذا الجانب، فقد تفضل حضرة صاحب الجلالة السلطان قابوس بن سعيد المعظم، سلطان عمان ، بالتبرع بالجائزة لقطاع شؤون الإنسان والبيئة لما يمثله هذا القطاع من قاسم مشترك بين دول مجلس التعاون وأبنائها في مجال العمل المشترك.

٢. جائزة الوكالة الأمريكية لحماية البيئة في مجال حماية طبقة الأوزون لعام ٢٠٠٧م، للأمانة العامة للتنسيق الإقليمي للتحكم في المواد المستنفدة لطبقة الأوزون.

تنسيق المواقف الإقليمية والدولية

حيث أن المشاكل البيئية والملوثات، لا تعترف بالحدود الطبيعية أو السياسية، فإن دول مجلس التعاون بجانب تنسيقها وتعاونها في إطارها الإقليمي، فهي تؤمن أيضاً بأن توحيد مواقفها وتعاونها مع المنظمات الإقليمية والدولية، له مردود جيد في دفع مسيرة العمل المشترك، وذلك من خلال تبادل المعلومات والخبرات، وحضور الاجتماعات والندوات في هذا المجال. وقد شاركت دول المجلس في التجمعات البيئية العالمية، وساهمت في التصدي الإيجابي لقضايا البيئة، ولعل من أبرز المنظمات التي تتعاون معها الأمانة العامة في إطار البيئة :

١. المنظمة الإقليمية لحماية البيئة البحرية/ مركز المساعدات المتبادلة للطواري البحرية.
٢. الهيئة الإقليمية لحماية بيئة البحر الأحمر وخليج عدن.
٣. برنامج الأمم المتحدة للبيئة / المكتب الإقليمي لغرب آسيا.
٤. منظمة الأقطار العربية المصدرة للنفط (الأوابك).
٥. الاتحاد الأوروبي.
٦. إدارة البيئة والإسكان والتنمية المستدامة في الجامعة العربية.
٧. اللجنة الاجتماعية والاقتصادية لغرب آسيا (الأسكوا).

أهم التحديات البيئية المستقبلية في دول مجلس التعاون



: ηοοοóžmqk£ ø Ć

يعتبر برنامج التنمية المستدامة، منهجاً عالمياً للتنمية في القرن الحادي والعشرين، وقد تبنت دول مجلس التعاون العمل بهذا البرنامج، وذلك لغرض تقييم الأداء الاقتصادي والاجتماعي والبيئي والمؤسسي، في دول المجلس، وللإيفاء بمتطلبات التنمية المستدامة تأتي الحاجة إلى تطوير مجموعة من المؤشرات البيئية لرصد استخدامات الموارد الطبيعية ومعدلات تجدها، واستنفادها والقدرات الاستيعابية للبيئة، ومدى مواكبة التقنيات المستخدمة لمفهوم الاستدامة، بحيث يؤدي ذلك إلى حساب رأس المال الطبيعي، ومدى تطور الموارد البشرية والانعكاسات الإيجابية والسلبية على الاقتصاد الوطني في كل دولة.

: ηøλ z üķİ dzkøóžķİ YžİÑq̄ ø č

يشير الميزان الوطني للمياه في دول المجلس إلى أن هناك عجزاً كبيراً في إمدادات المياه، ويقابل هذا العجز بالاعتماد على المخزون الاستراتيجي للمياه الجوفية غير المتجددة، الأمر الذي يعرض هذا المصدر للاستنزاف. إضافة إلى ذلك فإن هناك زيادة مطردة في استخدام المياه، حيث تضاعف معدل الاستهلاك حالياً إلى ست مرات، مقارنة بإحصائيات الطلب على المياه لعام ١٩٨٠م. ومن هذا المنطلق تأتي أهمية تطوير مصادر المياه المتجددة، وتبني مشاريع إعادة استخدام مياه الصرف الصحي المعالجة، ومياه الأمطار، ومياه التحلية في النشاطات الزراعية والصناعية والبشرية، مع الاستمرار في تنفيذ خطط وبرامج ترشيد استهلاك المياه، وخاصة في الأغراض الزراعية.

: ღოტძოქი ეტაგჳრ ალიზაი თჳთჳთჳთი ო დ

تكتسب استخدامات الأراضي أهمية خاصة من الناحية الاقتصادية والبيئية، وفقاً لطاقتها وإمكاناتها ومواردها السطحية والكامنة، ويعتبر الغطاء النباتي من أهم الموارد التي تصون التربة وتحافظ على بيئة الأرض من التعرية والتصحر. وقد يتأثر الغطاء بنشاطات

الرعي الجائر، والاحتطاب الغير مرشد، وتعرية التربة بواسطة الرياح، وزحف الرمال، مما أدى إلى تدهور التربة وتصحر الأراضي في بعض دول المجلس. وبالرغم من الجهود والمشاريع المتعددة التي تقوم بها الدول للحد من ظاهرة التصحر وتدهور التربة، إلا أن هناك ضرورة لتضافر جهود القطاعات والجهات الحكومية لتنفيذ الاستراتيجية الوطنية المعنية باستخدام الأراضي والمحافظة عليها من التصحر، وزيادة قدرتها على التجدد وترشيد استخدامات المراعي والاحتطاب.

ηθθ ϰsĤ ĀĂžĤ ø d

تتعرض البيئة الساحلية في كل من البحر الأحمر، والخليج العربي، إلى ضغوط شديدة من جراء النشاطات الاقتصادية والترفيهية القائمة عليها، بالإضافة إلى ما تستقبله هذه المياه من نفايات. إن البيئة الساحلية في بعض المناطق تتعرض لمستويات عالية من التلوث، نتيجة لتصريف مياه الصرف الصحي والصناعي في تلك المناطق. وقد أدى ذلك إلى تدهور الحياة البحرية وتدمير الشعب المرجانية، وأصبحت بعض المواقع غير صالحة للصيد أو السباحة، أو استخدامها كم منطقة ترفيهية. وتأتي جهود التعاون والتنسيق مع المنظمة الإقليمية لحماية البيئة البحرية في تنفيذ خطط وبرامج إدارة المناطق الساحلية، لضمان الاستفادة المستدامة من الموارد الساحلية والبحرية.

ΘϰθϰĀĀĤ ø D

تعد قضية النفايات والتعامل معها، من أكبر التحديات التي تواجه المجتمعات المتطورة والمعاصرة. وتعتبر إدارة النفايات في دول المجلس، من القضايا التي تمس جميع قطاعات التنمية الحضرية والصناعية، والزراعية والخدمية، وذلك لما تنتجه هذه القطاعات من نفايات منزلية وصناعية وكيميائية، وحمأة، ونفايات طبية، ونفايات خطرة وغير خطرة. إن إنتاج النفايات المنزلية في دول المجلس، قد تضاعف إلى أكثر من أربع مرات خلال العقدين والنصف السابقين. وتضاعف أيضاً معدل إنتاج النفايات الطبية، وأصبح من الضروري إقامة العديد من المنشآت المتخصصة في تدوير ومعالجة، والتخلص من هذه



النفائات. كما أن هناك حاجة إلى تنفيذ الاستراتيجية الوطنية لإدارة نفائات الرعاية الصحية الأولية، واستراتيجية إدارة النفائات المنزلية، وأيضاً اعتماد أساليب وتقنيات التقليل من إنتاج النفائات من خلال ترشيد الاستهلاك، وتبني أسلوب الصناعة النظيفة التي تقوم على مبدأ الكفاءة، وترشيد استخدام المواد الأولية، وتدوير وإعادة استخدام النفائات.

: DINØHÜ NYNØΣ ø d

أدى الارتفاع الكبير في معدل استهلاك الوقود في قطاع الخدمات والصناعة، وتكرير البترول، والنشاطات الاقتصادية الأخرى، وكذلك التطور الحضري، ووسائل النقل في دول المجلس، إلى ارتفاع مضطرد في كمية انبعاث ملوثات الهواء. إن هناك زيادة مضطردة في حجم انبعاث ملوثات الهواء من المصادر الثابتة والمتحركة خلال العشر سنوات الماضية. ومن المتوقع أن يؤدي النمو الاقتصادي في المستقبل إلى زيادة في الطلب على الطاقة وارتفاع متزامن في انبعاث ملوثات الهواء، مما يؤدي إلى زيادة حدة وتعقيد مشاكل تلوث الهواء. ومن هنا تأتي أهمية تفعيل البرامج البيئية المتكاملة التي تعنى بخفض انبعاث هذه الملوثات، وتطبيق أنظمة مقاييس حماية البيئة والتأكد من تمشي جميع القطاعات مع هذه المقاييس.

تصميم وتنفيذ مطبعة الأمانة العامة لمجلس التعاون لدول الخليج العربية